

شرح المقدمة الحضرية - كتاب الصلاة (08) - باب صلاة الجمعة

1(

ليب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الايمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين. اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:01](#)

وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين نشرع في باب جديد من هذا الكتاب المبارك كتاب المقدمة الحضرية للعلامة الفقيه عبد الله بن عبد الرحمن بافضل رحمه الله - [00:00:21](#)

وتعالى رحمة واسعة ونفعنا بعلومه في الدنيا والاخرة يقول رحمه الله باب صلاة الجمعة هذا الباب خصت او ذكرت فيه احكام الجمعة خاصة لانها احكام زائدة تختص بها الجمعة عن بقية الصلوات الخمس - [00:00:40](#)

والجمعة تنطق ببيظامن مين تقول جمعة وبتفتح الميم جمعة جمع جمعة تمام وبكسر الميم جومي جمع هكذا وبسكون الميم جمعة كم صارت لغة؟ طيب وكيف الجمع؟ اذا كان بضم الميم في المفرد ضم الميم في الجمع - [00:01:07](#)

واذا كان بفتح الميم في المفرد فافتح الميم في الجمع واذا كان بكسر الميم في المفرد بكسر الميم في الجمع واذا كان بسكون الميم في المفرد سكن الميم في الجمل - [00:01:45](#)

واضح وجمعة بسكون الميم اسم مشترك له معنيان جمعة بسكون الميم اسم مشترك له معنيان المعنى الاول اليوم المخصوص الذي يأتي بعد الخميس وقبل السبت يقال له يوم الجمعة. سكون الميم - [00:02:02](#)

والمعنى الثاني اسم للاسبوع فالاسبوع من اوله الى اخره يسمى جمعة لو سافرت اسبوعا الى جاكرتا فسألني واحد منكم كم مدة سفرك قلت مدة سفري جمعة اي اسبوع واضح لكن الجمعة التي بمعنى الاسبوع لا تكون الا بسكون الميم - [00:02:33](#)

لا تكون الا بالسكون اميم. ولذلك قلت لك جمعة بسكون الميم مشترك تطلق على اليوم الخاص وتطلق على الاسبوع. واضح؟ ولماذا سمي يوم الجمعة بهذا الاسم ذكر العلماء رحمهم الله تعالى اقوالا القول الاول قالوا لانه اجتمع فيه من الخير والفضل ما لم - [00:03:04](#)

يجتمع في غيره الرأي الثاني قالوا لان الله عز وجل جمع فيه خلق ادم عليه الصلاة والسلام. الرأي الثالث قالوا لان ادم عليه الصلاة والسلام اجتمع بحواء عليه الصلاة والسلام - [00:03:32](#)

واضح الامر الرابع قالوا لان المسلمين يجتمعون فيه لاداء الصلاة. وهذا الاسم لم يكن معروفا في الجاهلية اي في الجاهلية المتقدمة وانما كان يسمى يوم العروبة او يوم العروبة واضح - [00:03:53](#)

والجمعة اي صلاة الجمعة فرضت مع الصلوات الخمس ليلة الاسراء والمعراج وانتم تعلمون ان الاسراء والمعراج كان في مكة المكرمة قبل الهجرة بثلاث سنوات لكنها لم تصل الى المدينة - [00:04:22](#)

واضح لم تصنف الا في المدينة لانه لم يكن من الممكن اقامتها في مكة واول من صلاها في المدينة اقام الجمعة الصحابي الجليل اسعد بن زرارة رضي الله عنه قبل هجرة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:46](#)

واضح انتم تعلمون ايضا ان هنالك من الصحابة من هاجر من مكة الى المدينة قبل النبي صلى الله عليه وسلم. بل اكثر الصحابة اجروا قبل النبي عليه الصلاة والسلام واضح؟ ثم بعد ذلك اقيمت الجمعة قبل ان يهاجر النبي عليه الصلاة والسلام واول من اقامها هو -

اسعد بن زرارة رضي الله تعالى عنه ويوم الجمعة افضل ايام الاسبوع وليلة الجمعة افضل ليالي الاسبوع قال النبي عليه الصلاة والسلام كما في صحيح مسلم خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة - [00:05:29](#)

ثم ذكر اربعة اشياء قال فيه خلق ادم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة جمع هذه احداث اربع احداث عظيمة ثلاثة منها قد مضت - [00:05:53](#)

فيه خلق ادم مضى وفيه يدخل الجنة مضى وفيه اخرج منها مضى وبقي الرابع. ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة اذا يوم الجمعة افضل ايام الاسبوع واما افضل ايام السنة فيوم عرفة - [00:06:15](#)

ولذلك ترتيب الايام في الفضل في مذهبنا في مذهب الشافعية كالتالي افضلها يوم عرفة ثم يوم الجمعة ثم يوم الاضحى ثم يوم الفطر مرة اخرى افضلها يوم عرفة ثم يوم الجمعة ثم الاضحى ثم الفطر - [00:06:39](#)

هذا مذهب الشافعية وذهب الامام احمد رحمه الله تعالى ان يوم الجمعة افضل من يوم عرفة ان يوم الجمعة افضل من يوم عرفة واضح لكن مذهبنا ان يوم عرفة افضل من يوم الجمعة - [00:07:08](#)

هذه مقدمة بارك الله فيكم حول الجمعة فقال باب صلاة الجمعة تجب الجمعة على كل مكلف حر ذكر مقيم بلا مرض ونحوه مما تقدم اي مما تقدم في اعدار الجمعة والجماعة - [00:07:30](#)

مما تقدم اي مما تقدم في اعدار الجمعة والجماعة شروط وجوب الجمعة لها شروط وجوب ولها شروط صحة فشروط الوجوب فيها كم؟ سبعة. الاسلام والبلوغ والعقل والحرية والذكورة - [00:07:54](#)

والصحة والاقامة مرة اخرى الاسلام والبلوغ والعقل والحرية والذكورة والصحة واقامة. هذه ايش شروط الوجوب ما معنى شروط الوجوب؟ اي ان من اختلفت فيه صفة من هذه الصفات الجمعة لا تجب عليه - [00:08:21](#)

ما معنى لا تجب عليه في بعضها معناه انه لا يطالب بها يعني مثل الكافر لا تجب عليه اي لا يطالب بها. لانه مطالب قبلها بالاسلام. وان كان يعاقب عليها في الاخرة - [00:08:53](#)

وبعضها لا تجب عليه بمعنى ليس مخاطبا بها اصلا ولا يعاقب عليها اصلا مثل المجنون. مثل الصبي واضح؟ جيد هنا اريدك ان تفرق بين شروط الوجوب شروط الصحة شروط الانعقاد - [00:09:08](#)

عندك ثلاثة مصطلحات فقال تجب الجمعة اذا هنا يتكلم على شروط الوجوب دل على مشروعية وجوب الجمعة قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم جمعة فاسعوا الى ذكر الله - [00:09:31](#)

هل هذه الاية تدل على وجوب صلاة الجمعة هل هذه الاية تدل على وجوب صلاة الجمعة او لا ما وجود دلالة الامر بماذا امر بالسعي ليس امر بالصلاة واضح هل قال يا ايها الذين امنوا اذا نودي - [00:09:51](#)

للصلاة من يوم الجمعة فصلوه قال فاسعوا الى ذكر الله نقول فلما وجب السعي الذي هو وسيلة وجب المقصود من باب اولي لما وجب السعي الذي هو وسيلة وجب المقصود. المقصود ما هو؟ الصلاة. اقرأ اول الاية. اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا - [00:10:18](#)

فاذا وجبت الوسيلة فوجوب المقصود من باب اولي وقال النبي عليه الصلاة والسلام من ترك ثلاث جمعيات تهاونا طبع الله على قلبه وقال عليه الصلاة والسلام لينتهين اقوام عن ودعهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين - [00:10:45](#)

قال هنا تجب الجمعة على كل مكلف بالغ عاقل شرطان حر الثالث ذكر الرابع. مقيم. الخامس بلا مرض. السادس ايش بقي الاسلام تجب الجمعة على كل مكلف حر ذكر فلا تجب على صبي - [00:11:10](#)

ولا تجب على مجنون اي لم يتعدى بذهاب عقله واضح حر فلا تجب على العبد لانه مشغول بخدمة سيده ذكر فلا تجب المرأة مقيم فلا تجب على المسافر والناس ينقسمون الى ثلاثة اقسام - [00:11:41](#)

كما ذكرنا في دروس ماضية اما مستوطن وهو من اتخذ المكان وطنا له مثل استاذ نوفل هنا هذا مستوطن وانا ان شاء الله مستوطنين. تمام؟ اما مستوطن تمام واما مقيم - [00:12:07](#)

ومن صور المقيم انه نزل مكانا فنوى الاقامة فيه اكثر من اكثر اربعة ايام فصاعدا. هذا مقيم واما مسافر المسافر اما ان يكون جادا في السفر يعني يمشي الان في السفر او انه نزل في موضع - [00:12:31](#)

نوى الاقامة يوم او يومين او ثلاثة هذا مسافر هذا المسافر لا تجب عليه الجمعة ومن باب اولى لا تتعقد به واما المقيم فتجب عليه الجمعة لكن لا تتعقد به - [00:12:52](#)

ما معنى لا تتعقد به لا يحسب من الاربعة اهل الانعقاد واما المستوطن فتجب عليه وتتعد به ما المراد بالمقيم هنا المراد بالمقيم من كان في محل الجمعة بالقرية او في المدينة - [00:13:10](#)

فتجب عليه الجمعة سواء سمع النداء او لم يسمع النداء لا يقولن انا ما سمعت النداء ما تجب علي الجمعة من كان في المحل في محل الجمعة تجب عليه الجمعة سمع النداء او لم يسمع النداء - [00:13:29](#)

واضح ومن كان خارج محل الجمعة خارج القرية القرية الى هنا وهو خارج القرية يسكن خارج القرية فهذا لا تجب عليه الجمعة الا اذا سمع النداء بشروط خمسة سيأتي ذكرها - [00:13:47](#)

بعد قليل اذا ما المراد بقوله مقيم المراد بقوله مقيم امران الامر الاول من كان بمحل الجمعة فهذا تجب عليه الجمعة مطلقا. سمع النداء ولم يسمع او ليسوا او. ومن كان خارج محل الجمعة بشرط ان يسمع النداء - [00:14:04](#)

واضح؟ سيأتي بيان هذا تفصيلا قال تجب الجمعة على كل مكلف حر ذكر مقيم بلا مرض فلو كان مريضا مرضا تلحقه مشقة شديدة اذا حضر الجمعة فان الجمعة تسقط عنه. كما مر معنا في اذار الجمعة والجماعة - [00:14:28](#)

مما ونحوه مما تقدم ثم فسر لك الحال في المريض قال وتجب على المريض ونحوه هذا استثناء الاصل انها لا تجب على المريض لكن في بعض السور قد تجب على المريض. متى؟ ذكر لك صورتين تجب فيها الجمعة على المريض - [00:14:51](#)

قال وتجب على المريض ونحوه اذا الصورة الاولى حضر وقت اقامتها عندكم وقت او وقت. وقت انا عندي هنا ظمها وهذا خطأ تمام؟ اذا حضر وقت اقامتها او حضر هذا هذا الوقت هذا الحالة الاولى تجب على المريض - [00:15:14](#)

او الحالة الثانية حضر في الوقت ولم يشق عليه الانتظار انتبه معي لن اكتب في السبورة ساقسم من هنا لان الامر سهل المريض له ثلاثة ثلاثة احوال اول حاجة لا تكتب انظر الي المريض كم له احوال؟ ثلاث احوال - [00:15:39](#)

الحالة الاولى اذا حضر المريض الى المسجد وقت اقامة الجمعة اي وقت اقامة الصلاة واضح فهذا لا يجوز له ان ينصرف هذا لا يجوز له ان ينصرف. لماذا؟ لاننا عندما قلنا ان المريض معذور انما عذرناه لمشقة الحضور - [00:16:05](#)

والان قد حضر عندما قلنا للمريض انت لا تجب عليك الجمعة لماذا قلنا له ذلك؟ لمشقة الحضور. الان قد حظروا متى حضر وقت اقامة الصلاة. اذا حضر وقت اقامة صلاة الجمعة هل يجوز له الانصراف او لا يجوز؟ لا يجوز. الا في حالتين - [00:16:32](#)

اذا كان قد صلى الظهر قبل ذلك صلى الظهر في البيت ثم جاء الى المسجد وقت اقامة الصلاة. فيجوز له الانصراف واحد مين او ترتب على بقاءه في المسجد مشقة لا تحتل - [00:16:55](#)

كأن يكون الشخص هذا عنده اسهال واضح؟ فهو لو صلى يخشى خروج الخارج منه هذا يجوز له الانصراف اذا الحالة الاولى ما هي؟ انه يحضر الى المسجد وقت اقامة الصلاة. فلا يجوز له الانصراف - [00:17:16](#)

الا في حالتين الحالة الاولى ان يكون قد صلى الظهر الحالة الثانية انه لو بقي ولم ينصرف شق ذلك عليه مشقة لا تحتل واضحة ولا طيب نكمل الحالات الثلاث بعدين اذا اردتم ان تكتبوا لا بأس - [00:17:37](#)

او تريدون بعد الدرس ان تكتبوا؟ لا بأس. الحالة الثانية لكن تكتبونه بعد الدرس ها؟ سائر غدا ان شاء الله في الصبح يوجد درس في المقدمة الحضرية ان شاء الله الراحة في الجنة ان شاء الله - [00:18:01](#)

الثانية اذا حضر الى المسجد بعد زوال الشمس. يعني بعد دخول وقت الجمعة وقبل اقامة الصلاة فهمتم هذا رأي للمسجد بعد زوال الشمس يعني بعد دخول وقت الجمعة وقبل اقامة الصلاة - [00:18:19](#)

فهذا لا يجوز له الانصراف الا اذا شق عليه الانتظار اذا شق عليه الانتظار يجوز. اذا لم يشق عليه الانتظار يجب ان يبقى نفس العلة

السابقة اننا عذرناه عن الجمعة لمشقة الحضور وهذا قد حضر - [00:18:39](#)

جيد هذي الحالة رقم كم؟ اثنين. الحالة الثالثة اذا حضر المريض الى الجمعة قبل دخول الوقت قبل الزوال مثلا وقت الزوال في الساعة الثانية عشر هو حضر في الساعة الحادية عشر والنصف. ولما حظر شعر بتعب - [00:19:02](#)

ها اراد الانصراف له ان ينصرف حتى وان كان يمكنه الانتظار حتى وان امكنه الانتظار يجوز له ان ينصرف لانه حضر قبل دخولي الوقت. فهتم؟ كم صارت الحالات؟ طيب هي شوف الان عبارة المصنف - [00:19:23](#)

قال وتجب على المريض ونحوه اذا حضر وقت اقامتها هذا في الحالة الاولى. وذكرت لكم استثنائين او حضر في الوقت اي بعد الزوال وقبل الاقامة ولم يشق عليه الانتظار. ايش تفهم من هذا التقييد؟ انه لو شق عليه الانتظار - [00:19:44](#)

ها يجوز له الانصراف بقيت الحالة الثالثة لم يذكرها لكنها تفهم من كلامه. لما قال او حضر في الوقت هذا التقييد يفهم انه لو حضر قبل دخول الوقت جاز له الانصراف مطلقا - [00:20:10](#)

فصارت الحالات كم ثلاث تتضح هالشيوخ ولا لا طيب ثم قال وتجب على المريض هذا الاول هذا الان لما قال وتجب على المريض قلت لك هذا كاستثناء مما تقدم. الاصل انها لا تجب على المريض - [00:20:29](#)

ثم قال وتجب على من بلغه نداء سيد من طرف موضع الجمعة مع سكون الريح والصوت هذا الذي قلت لكم فيمن كان يسكن خارج موضع الجمعة خارج القرية خارج المدينة - [00:20:47](#)

هل تجب عليه الجمعة او لا تجب قال اذا كان هذا الشخص يسمع نداء الجمعة حتى وان كان خارج القرية تجب عليه حتى ولو كان خارج القرية تجيب عليه. لكن بشروط - [00:21:10](#)

الشرط الاول ان يقف في طرف الموضع الذي هو فيه مما يلي قرية الجمعة هذا يمكن ان نرسمه نفترض هذه قرية الجمعة هذه قرية الجمعة وصاحبنا يسكن هنا في هذه المنطقة - [00:21:28](#)

تمام الشرط الاول ان هذا الشخص يقف في طرفها الذي يلي موضع الجمعة ما يقف هنا يقول انا ما سمعت النداء لا هنا فهمتوا علي ولا لا؟ الشرط الاول الشرط الثاني ان يكون معتدل السمع - [00:22:00](#)

ما يقول انا ما سمعت لماذا؟ قال له ما سمعت. وهو ضعيف السمع اصلا. حتى لو كان المؤذن بجانبه لا يسمع. فهتم هذان شرطان الشرط الاول ان يكون في طرف الموضع الذي هو فيه مما يلي مكان الجمعة. الشرط الثاني ان يكون معتدل السمع - [00:22:21](#)

جيد الشرط الثالث ان الاذان يقدر الاذان من الموضع الذي في الطرف الذي لقريته. ما يقدر الاذان من هنا فهمتوا علي ولا لا فهتم؟ طيب كم هذه الان شروط - [00:22:43](#)

ثلاثة الشرط الرابع ان يكون المؤذن صيتا. ما معنى صيتا؟ عالي صوت. ما نأتي بمؤذن ضعيف الصوت نقول خلاص ما سمع هؤلاء مؤذن صيت عالي الصوت هذه اربع شروط الشرط الخامس - [00:23:05](#)

ان تسكن الريح والاصوات لان الريح اذا وجدت فرمبا بعثرت الاصوات فلا يصل مع انه في الاحوال العادية عند سكون الريح الصوت يصل وان تسكت الاصوات الاخرى فلو كان في اصوات سيارات مثلا شاحنات - [00:23:23](#)

زواجات افراح تمام هذي ان تسكن فهتم؟ لان وجود اللغظ الاخر قد يمنع وصول الصوت اذا كم صارت الشروط خمسة شرطان يتعلقان لصاحب موضع وشرطان يتعلقان بموضع الجمعة وشرط خارج عن الكل - [00:23:48](#)

ما الشرطان اللذان هنا ها كونه في طرف موضعه وكونه معتدل السمع. وهنا كونه في طرف موضع الجمعة وقول المؤذن صيتا. والذي في الوسط ها ايش؟ ابوه عدم الاصوات واللغظ الحركة - [00:24:14](#)

واضح؟ اللغظ واضح ها نقرأ الان هو لم يذكر كل الشرور. انظر ماذا قال وعلى من بلغه. ايش تقدير الكلام وتجب على من بلغه نداء صيت نداء سيد هذا الشرط - [00:24:41](#)

من طرف موضع الجمعة هذا الشرط. تمام. مع سكون الريح والصوت هذا الشرط ولم يذكر الشروط المتعلقة بالمدعو ان يكون معتدل السمع وان يكون في طرف موضعه اتضحوا قال رحمه الله تعالى وتجب على المريض ونحوه اذا حضر وقت اقامتها او حضر في

الوقت ولم يشق عليه - [00:25:05](#)

الانتظار وعلى من بلغه نداء صيت من طرف موضع الجمعة مع سكون الريح والصوت لا على مسافر سفرا طويلا او قصيرا قبل ان اشرع في هذا اريد ان اشير الى مسألة - [00:25:37](#)

خلاص امسح يمكن ان اكتب وانتم تكتبون حالات المريض فرصة اكتبوا حالة المريض. ساكتب شيء اخر هنا

نبدأ بسم الله شيء مهم جدا اريد انبهكم عليه من ادب الطالب وقت الدرس لا يتكلم مع صاحبه بتة - [00:26:02](#)

واضح؟ وقت الدرس لا تتكلم مع صديقك. حتى اذا اشكلت عليك شيء. اشكل عليك شيء بعد الدرس. في اثناء الدرس لا تتكلم تمام؟

لان الاستاذ يبقى مشتت. هل في شيء ما شرحته جيدا. هل انا اخطأت - [00:28:19](#)

وهذا يتشاور في خطأ وانا وقعت فيه يحتاج الى تنبيه واضح. وقت الدرس لا تتكلم مع احد واحد امر اخر انبهكم عليه ايضا اه هذا

انا اردت ان انبهكم على هذا وقت الدرس - [00:28:39](#)

ممنوع الكلام ونسيت الثاني انبهكم عليه في حينه ان شاء الله. انتبهوا معي الاسلام هل هو شرط وجوب ام لا شرط وجوب او لا

بشرط وجوب هل هو شرط الصحة - [00:28:56](#)

صحة هل هو شرط انعقاد؟ نعم شرط عقاب. فلا تنعقد الجمعة بكافر ولا تصح من كافر ولا تجب على الكافر اي وجوب مطالبة. جميل

ثاني البلوغ هل هو شرط وجوب؟ نعم - [00:29:16](#)

هل هو شرط صحة البلوغ. هل هو شرط صحة؟ لا. لانها تصح من الصبي. صح؟ المميز. اذا ليس شرط صحة هل البلوغ شرط انعقاد

انعقاد انعقاد نعم شرط انعقاد فالاربعون الذين تنعقد بهم الجمعة من شرطهم ان يكونوا بالغين - [00:29:36](#)

العقل شرط وجوب؟ نعم شرط وجوب فلا تجب على المجنون شرط صحة؟ نعم شرط انعقاد؟ نعم الذكورة شرط وجوب شرط

وصحة؟ لأ تصيح من المرأة شرط انعقادها نعم فالمرأة لا تحسب من الاربعين - [00:30:01](#)

الحرية شرط وجوب شرط وصحة؟ لأ. شرط انعقاد. نعم. الاقامة شرط وجوب شرط الصحة؟ لأ. تصح من المقيم، بل وتصح من

المسافر. انعقاد. نعم شرط انعقاد. اذا هذا ليس شرط انعقاد - [00:30:31](#)

نعم. فهمتم جيد الاقامة ليست شرط انعقاد اه ليس شرط وجوب الاستيطان ليس شرط وجوه لان تجب على المقيم ايضا ليس شرط

وجوب ولا شرط صحة لكن شرط انعقاد الاقامة شرط وجوب - [00:30:54](#)

تمام؟ شرط وجوب لا تجيب الا على المقيم. نعم. شرط وجوب. من كان مقيما وجبت عليه المسافر لا تجب عليه. شرط صحاح؟ لا

ليس شرطا صحة. بدليل انها تصح من المسافر. شرط انعقاد - [00:31:25](#)

هل الاقامة شرط انعقاد او لا شرط منعقاد الاقامة ليست شرط انعقاد نعم جيد طيب قال هنا بارك الله فيكم قال وعلى من بلغه

نداء صيت من طرف موضع الجمعة مع سكون الريح والصوت - [00:31:42](#)

لا على مسافر سفرا مباحا طويلا او قصيرا المسافر من رخصه سقوط الجمعة سواء كان سفره سفرا طويلا او كان سفره سفرا قصيرا

وضابط السفر القصير انه يصل الى موضع لا يسمع منه نداء الجمعة بالضوابط السابقة - [00:32:24](#)

واضح قال لا على مسافر سفرا مباحا طويلا او قصيرا ثم قال ويحرم السفر بعد الفجر اي بعد فجر يوم الجمعة الا مع امكانها في

طريقه او توحش او توحش - [00:32:52](#)

بتخلفه عن الرفقة مذهب الشافعية رحمهم الله انه يحرم السفر يوم الجمعة باربعة شروط الشرط الاول ان يكون سفره بعد الفجر

فاما لو سافر قبل الفجر بمعنى فارق سور قرينته - [00:33:10](#)

او عمران قرينته قبل الفجر فان السفر لا يحرم هذا الشرط الاول الشرط الثاني كون هذا المسافر ممن تجب عليه الجمعة اما لو كان

هذا المسافر ممن لا تجب عليه الجمعة فلا يحرم سفره - [00:33:34](#)

سواء كان من اهل الانعقاد او لا. فالمقيم تجب عليه الجمعة لكنه ليس من اهل الانعقاد واضح؟ وبالتالي نقول المقيم هذا المقيم يحرم

عليه ان يسافر بعد الفجر وان لم يكن من اهل الانعقاد لكنه من اهل الوجوب - [00:33:56](#)

جيد طيب الشوط الثالث انه لا يتمكن من فعل الجمعة في اثناء سفره او في المقصد الذي يسافر اليه اما لو سافر ويمكنه ان يصلي الجمعة في الطريق فانه لا يحرم عليه السفر بعد الفجر - [00:34:15](#)

واضح الشرط الرابع الا يكون محتاجا للسفر. فاما من احتاج للسفر كما ذكر هنا بقوله او توحش بتخلفه عن الرفقة؟ او كان محتاجا للسفر لانقاذ مال لهم مثلا لانقاذ مال له مثلا فهذا يجوز له السفر - [00:34:35](#)

ومن هنا تأتي مسألة لو انه مثلا حجز له في الطائرة يوم الجمعة الساعة الواحدة ظهرا واشترى تذكرة الطائرة واحيانا تشتري تذكرة الطائرة وانت لا تعلم ان اليوم يوم جمعة. لانه تشتري بالتاريخ وليس بالايام. يقولون لك مثلا في تاريخ التاسع عشر من شهر - [00:35:01](#)

كذا كذا في الساعة كذا كذا. انت لا تعرف هذا في اي يوم واضح؟ ثم يظهر لك انه يوم جمعة او كان عندك سفر تدعو الحاجة اليه في يوم الجمعة فاشترت التذكرة ليوم الجمعة مثلا - [00:35:29](#)

فحينئذ انت لابد ان تحظر الى المطار قبل الرحلة بساعتين او نحو ذلك. هذا في رحلة داخلية قد تفوتك الجمعة فاذا قلت انا اصلي الجمعة ولتذهب التذكرة كان هذا من فوات المال - [00:35:45](#)

صح فيظهر في هذه الصورة جواز السفر حتى وان فاتته الجمعة لانه يخشى فوات ما له اتضح ان شاء الله فكم صارت الشروط الان؟ اربعة. الشرط الاول ما هو ان يكون السفر بعد فجر الجمعة. لماذا قالوا بعد الفجر - [00:36:03](#)

مع ان وقت الجمعة ما يدخل الا بالزوال قالوا لان بعض احكام الجمعة تتعلق بالفجر نبدأ من الفجر مثل غسل الجمعة مثلا. ومثل من كان بعيدا عن محل الجمعة ويسمع النداء. ويعلم انه لا يصل - [00:36:27](#)

الا اذا خرج بعد الفجر قالوا تجب عليه الجمعة افتراضا يعني. تمام؟ اه الامر الثاني بارك الله فيكم قلنا ان ان يكون هذا الشخص ممن تجب عليه الجمعة. الشرط الثالث قلنا الا يمكنه فعلها في الطريق او في محل - [00:36:47](#)

الشرط الرابع الا ان يكون محتاجا الى السفر فان ترتب على فوات السفر تضييع مال له فانه يسافروا حتى وان فاتته الجمعة فقال ويحرم السفر بعد الفجر مع امكانها في طريقه او توحش بتخلفه عن الرفقة يحرم - [00:37:04](#)

قالوا واذا سافر من الليل اذا سافر من الليل وخاف فوات الجمعة تمام فانه يكره وطبعا هذا مذهب الشافعية. وبعض الفقهاء يقولون لا يحرم السفر حتى بعد الفجر والحديث الوارد في النهي عن السفر بعد الفجر ضعيف - [00:37:27](#)

تمام ومنهم من قال شديد الضعف فقال هنا وتسن الجماعة في ظهر المعذورين ويخفونها ان خفي العذر مثل من المعذورين مثل العبيد الارقاء او لا معذورون صح؟ مثل مرضى او لا معذورون - [00:37:48](#)

مثل المسافر مسافرون معذورون هؤلاء يسن لهم ان يصلوا الظهر جماعة طيب عندما يصلون الظهر جماعة هل يجهرون بجماعة الظهر وتعرفون جماعة الظهر يسنوا لها الاذان. هل يجهرون باذان الظهر وجماعة الظهر - [00:38:11](#)

او يخفون ذلك قالوا في تفصيل ان كان عذرهم ظاهرا كونهم عبيد والناس تعرف ان هؤلاء عبيد هذا عذر ظاهري ان كان عذرهم ظاهرا فلهم ان يجهروا بالاذان وان يجهروا بالصلاة - [00:38:32](#)

وان كان عذرهم خفيا واضح مثلا هم مسافرون وربما في بعض المدن الكبار لا تعرف من من اهل المدينة ومن هو المسافر. واضح؟ فمثل هؤلاء قالوا الافضل لهم ان يخفوا. ليش يخفوا؟ حتى لا يتهموا بترك الجمعة مع الامام - [00:38:52](#)

حتى لا يتهموا بترك الجمعة مع الامام. ولذلك قال وتسن الجماعة في ظهر المعذورين ويخفونها. اي يسن ان يخفوها ان خفي العذر. مفهومه اما اذا كان العذر معروفا ظاهرا فلهم ان يجهروا بالاذان والجماعة - [00:39:18](#)

ثم قال ومن صحت ظهره صحت جماعته هذه قاعدة المسافر يصح منه الظهر او لا يصح يصح اذا تصحيح منه الجمعة واضح المرأة تصح منها الظهر او لا تصح تصح من الجمعة. الصبي المميز - [00:39:42](#)

يصح منه الظهر تصحيح من الجمعة والمراد هنا بالصحة ما يشمل الاجزاء اي ان الجمعة تجزئهم عن الظهر واضح؟ وتعرفون الفرق بين والصحة او لا تعرفونهم لما اقول تصح قد تحكم على العبادة بانها صحيحة وان كان القضاء لم يسقط - [00:40:06](#)

فصلاة فاقدى الطهورين صحيحة وان وجب عليه القضاء فالصحة لا يلزم منها سقوط القضاء. لكن الاجزاء يلزم منه سقوط القضاء وهذا سيأتيكم مفصلا في اصول الفقه مع انه قد مر معكم في لطائف الاشارات - [00:40:30](#)

قال هنا من باب التذكير فقط ومن صحت ظهره صحت جمعته ومن وجبت عليه. هي انتبه معي. هذه مسألة مهمة الان ومن وجبت عليه لا يصح احرامه بالظهر قبل استسلام امامه. ويندب لراجي زوال عذره تأخيره - [00:40:49](#)

به الى اليأس من الجمعة. انتبه معي المصلي الذي لا يريد ان يصلي الجمعة الشخص المصلي الذي لا يريد ان يصلي الجمعة له ثلاثة احوال الحالة الاولى الحالة الاولى ان يكون ممن تجب عليه الجمعة لكن لا يريد ان يصلي الجمعة - [00:41:11](#)

الحالة الثانية ان يكون معذورا اي لا تجب عليه الجمعة لكن يرجو زوال العذر الحالة الثالثة ان يكون معذورا لكن لا يرجو زوال العذر كم صارت حاله؟ مرة اخرى انا اعيدها ثم اطلب من واحد منكم ان يعيدها - [00:41:35](#)

الحالة الاولى ان يكون هذا الشخص ممن تجب عليه صلاة الجمعة لكن لا يريد ان يصلي الجمعة على الثانية ان يكون هذا الشخص ممن عذر من صلاة الجمعة لكن ايش - [00:41:54](#)

اه يرجو زوال العذر. الحالة الثالثة ان يكون هذا الشخص ممن عذر ولا يجوز زوال العذر وش الاثر؟ اعد اجتمعت فيه الشروط السبعة السابقة لكن لا يريد ان يصلي الجمعة. احسنت. الثاني - [00:42:10](#)

عليه عذر من صلاة الجمعة. لكن يرجو زوال العذر مثل مريض يرجو الشفاء مثل عبد يرجو العتق نعم الثالث ولا يجوز ولا احسنت مثل المرأة لا ترجو زوال عذرها - [00:42:36](#)

صح؟ ترجو ان تصبح رجلا يعني ها هو في الممكن يعني واضح ولا لا؟ طيب كم صارت هاي الاول القسم الاول من كان تجب عليه الجمعة فهذا لا يصح ان يصلي الظهر الا بعد ان يسلم امام الجمعة من صلاة الجمعة - [00:43:03](#)

واحد هنا يريد ان يصلي ظهرا مع ان الجمعة واجبة عليه الناس في مسجد التقوى يصلون الجمعة. قال لا انا اصلي الظهر واضح فكبر الله اكبر صليت ظهر ونام والناس ما زالوا يخطبون - [00:43:27](#)

لا انظر ليس يحرم فقط لا تصح ظهره لا تصح صلاته ليش لا تصح صلاته لانه ملزم بصلاة الجمعة ملزم بالحضور انما تصح صلاته بعد يأسه التام من الجمعة. متى يحصل اليأس التام - [00:43:45](#)

بسلام الامام. طيب يقول قائل لماذا لا نقول يحصل اليأس التام اذا رفع الامام رأسه من الركوع والثاني في ركعة ثانية يحصل اليأس ولا لا؟ نقول لا لاحتمال ان الامام يعرظ له - [00:44:10](#)

سهو فيأتي بركعة واضح ولا لا؟ اذا لا يحصل له اليأس التام الا ها بعد سلام امامه طيب هذا الاحتمال احتمال راجح مساوي مرجوح مرجوح وهذه من المسائل التي اعلم فيها الشافعية الوهم - [00:44:30](#)

اعمل فيها الوهم مر معنا امس في درس الاصول. الاصل ان الوهم لا تترتب عليه احكام شرعية. الا فيما ندر. هذا مما ندر يمكن ان تكتب هذا الفرع في دروس اصول فيقمية. وقت المراجعة - [00:44:56](#)

قد تحتاج الى هذا الفرع فهتم؟ طيب عرفنا الحالة الاولى. طيب الحالة الثانية ايش من كان معذورا يرجو زوال عذره مثل صبي قارب البلوغ مريض يرجو الشفاء. عبد يرجو العتق. جيد. اه - [00:45:14](#)

فهذا يستحب شف لا يجب يستحب انه لا يصلي الظهر الا بعد ان يرفع الامام رأسه من ركوع الركعة الثانية يستحب تبغفه انه صلى الظهر قبل ذلك؟ صحت ظهره. ما في مشكلة - [00:45:35](#)

وهذه الحالة مع التي قبلها هي المذكورة هنا انظر ماذا قال ومن وجبت عليه لا يصح شف صحة لا يصح احرامه بالظهر قبل سلام الامام واضح ايش تفهم انه لو احرم بالظهر قبل سلام الامام - [00:45:56](#)

ظهره غير صحيح ويندب للراجي زوال عذره تأخيره تأخير ظهره يندب لا يجب تأخير ظهره الى اليأس من الجمعة يندم لا يجب جيد طيب الثالث ايش قلنا من كان معذورا لا يجوز زوال عذره - [00:46:20](#)

مثل المرأة مثل الصبي المميز الذي لا زال البلوغ بعيدا عنه تمام؟ فهذا يندب له ان يصلي الظهر في اول الوقت تحسينا لفضيلة الصلاة

في اول الوقت اتضح؟ صارت كم حالات - 00:46:45

ثلاث حالات نكون بهذا انتهينا من هذا الفصل والله اعلم. وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والحمد لله

رب العالمين حياكم الله - 00:47:07